

# الجمهورية العربية السورية

## رئاسة مجلس الوزراء

### القرار /368/

رئيس مجلس الوزراء- رئيس المجلس الأعلى للسياحة

بناء على أحكام المرسوم التشريعي رقم /41/ لعام 1972

وعلى المرسوم رقم /146/ لعام 2011

وعلى ما أقره المجلس الأعلى للسياحة في جلسته رقم /177/ تاريخ 2012/4/1

### يقرر مايلي:

المادة 1- الموافقة على استمرار منح جميع الميزات والتسهيلات الواردة في عقود شركات الإدارة السابقة للفنادق المملوكة من قبل وزارة السياحة.

المادة 2- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في 21/ جمادى الأولى/1433هـ الموافق لـ 2012/4/12م

رئيس مجلس الوزراء

رئيس المجلس الأعلى للسياحة

الدكتور عادل سفر